

منشور مالي رقم (١٩) لعام ٢٠١٦ م

بشأن تطبيق قرار مجلس الخدمة المدنية

أصحاب السمو/ المعالي /السعادة
رؤساء الوحدات المدنية المستقلة
رؤساء مجالس الإدارة للهيئات والمؤسسات العامة
...الموقرين/المحترمين

إشارة الى قرار مجلس الوزراء الموقر بشأن الموافقة على توصيات مجلس الشؤون المالية وموارد الطاقة ومنها الاجراءات الاحترازية الواجب اتخاذها لتقليص حجم عجز الموازنة العامة للدولة ، وإلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (٢٠١٦/٤) الصادر بتاريخ ٢٠١٦/٥/١٥م بشأن تعديل بعض احكام اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية ، وإلحاقا إلى المنشورات المالية الصادرة من وزارة المالية حول ترشيد الانفاق الجاري في مختلف مجالاته.

تود وزارة المالية توجيه جميع الوحدات والهيئات والمؤسسات العامة وغيرها من الأشخاص الاعتبارية التي تطبق على موظفيها المدنيين أنظمة وظيفية خاصة ، للقيام بإجراء التعديلات اللازمة على نصوص المواد الواردة بأنظمتها ولوائحها بما يتوافق مع التعديلات الواردة بقرار مجلس الخدمة المدنية المشار إليه والعمل على تطبيقها ، وذلك على النحو الآتي :

١. إلغاء الاحكام الخاصة بصرف بدل سفر المهمات الرسمية داخل السلطنة في حاله عدم المبيت.

٢. اشتراط أن لا تقل المسافة بين مقر العمل ومكان اداء المهمة الرسمية او التدريب عن (٢٥٠) مائتين وخمسين كيلو متراً لمنح بدل السفر داخل السلطنة.

٣. منح بدل السفر بنسبة (٧٥٪) من البديل المقرر عند الايفاد في مهمة رسمية او التدريب خارج السلطنة إذا تكفلت جهة غير عُمانية بالسكن ، وبنسبة (٥٠٪) اذا كان الايفاد في مهمة رسمية او للتدريب داخل السلطنة.

(٢)

٤. يقتصر استحقاق الموظف مقابل تذاكر السفر نقداً في حالة الايفاد في مهمة رسمية او للتدريب اذا استخدم وسيلة خاصة في السفر داخل السلطنة فقط.

٥. تحديد درجة سفر الموظفين والاعضاء الموفدين للمهام الرسمية في حاله الوفود الرسمية بالدرجة المستحقة للموظف وفقاً لما يأتي:

أ. درجة رجال الاعمال : لشاغلي وظيفة وكيل الوزارة وما في حكمها وشاغلي وظائف مستشار او خبير او طبيب استشاري او طبيب اختصاصي او عميد كلية او والٍ او مدير عام او من يشغل وظيفة إشرافية في حكم وظيفة مدير عام.

ب. الدرجة السياحية : لشاغلي الوظائف الأخرى.

نرجو من الجميع الالتزام بما ورد أعلاه تحقيقاً للصالح العام ، ويعتبر عدم الالتزام بما ورد في هذا المنشور مخالفة للنظم واللوائح المعمول بها في هذا الشأن.

صدر في : ٢٠ / ١٠ / ١٤٣٧ هـ

الموافق : ٢٥ / ٧ / ٢٠١٦ م

درويش بن إسماعيل بن علي البلوشي

الوزير المسؤول عن الشؤون المالية